

وسائل الشيعة

- [369] نصف صاع يوما ، وصوم النذر واجب ، وصوم الاعتكاف واجب.. الحديث. ورواه الصدوق بإسناده عن الزهري نحوه (9). ورواه في (الخصال) كذلك نحوه (10). ورواه المفيد في (المقنعة) مرسلًا نحوه (11). ورواه علي بن إبراهيم في تفسيره، عن أبيه، عن القاسم بن محمد (12). ورواه الشيخ بإسناده، عن محمد بن يعقوب (13). أقول: وتقدم ما يدل على بعض المقصود (14)، ويأتي ما يدل عليه (15) وعلى وجوب أنواع آخر من الصوم (16).
- _____ (9) الفقيه 2: 46 / 208. (10) الخصال: 534 / 2. (11) المقنعة: 58. (12) تفسير القمي 1: 185. (13) التهذيب 4: 294 / 895. (14) تقدم ما يدل عليه في الأحاديث 1، 4، 9، 11، 13 من الباب 8، وفي الحديثين 1، 2 من الباب 10، وفي الحديث 2 من الباب 11 من أبواب ما يمسك عنه الصائم، وفي الأبواب 1، 23، 29 من أبواب أحكام شهر رمضان. (15) يأتي في الأبواب 2، 6، 8 من هذه الأبواب، وفي الحديث 5 من الباب 13، وفي الحديث 2 من الباب 14 من أبواب الطهارة، وفي الأبواب 1، 10، 12 من أبواب الكفارات. (16) يأتي في الأبواب 7، 9، 11، 14، 16 من هذه الأبواب، وفي الباب 12 من أبواب الطهارة، وفي البابين 8، 24 من أبواب الكفارات، وفي ط البابين 2، 6 من أبواب الاعتكاف.
- _____ (*)